على ثقته اي ف كما يجوز اعمالها على ما هو الاصل ولهذا لم يذكره
مع كون اللام على كلا التقديرين لازم لها اما في الالغا فللفرق
بين المخففة والنافية في مثل ان زيد قائم وان زيد لقائم واما في
الاعمال فلطرد الباب ولان كثيرا من الكلم لا يظهر فيه اعراب لفظ الكلمة
اعرابها تقديريا ولكونه مبنيا وهذا خلاف مذهب سيبويه ولكن الي النحاة
فانهم قالوا عند الاعمال لا يلزمها اللام لحصول الفرق بالعمل ويجوز دخولها
اي دخول المخففة على فعل من افعال المبتدا اي من الافعال التي
هي من دواخل المبتدا والخبر لا غير مثل كان وظن واخواتهما لان الاصل
دخولها عليها فاذا فات ذلك اشترط ان يفوت دخولها على ما
يقتضي المبتدا والخبر رعاية للاصل بحسب الامكان تخفيفه وان كانت لكبيرة
وان نظنك لمن الكاذبين خلافا للكوفيين في التعميم اي تعميم الدخول
وعدم تخصيصه بدواخل المبتدا والخبر لان الاصل دخولها على الفعل فانه
متفق عليه قال الكوفيون نظرا لقول البصريين في تجويز دخولها على
غير دواخلها متمسكين بقوله بالله ربك ان قتلت لمسلما وجبت
عليك عقوبة المتعمد وهو شاذ عند البصريين وتخفف المفتوحة

كان المكسورة

كالمكسورة فتعمل عند التخفيف على سبيل الوجوب في ضمير شان
مقدر والسبب في تقديره ان مشابهة المفتوحة بالفعل
اكثر من مشابهة المكسورة كما سبق واهمال المكسورة بعد
تخفيفها في سعة الكلام واقع كقوله تعالى ان كلا لما ليوفينهم
واعمال المفتوحة بعد تخفيفها لم يقع في سعة الكلام ويلزم
منه بحسب الظاهر ترجيح الاضعف على الاقوى وذلك غير جائز
فقدر واضمر ان فيه ليكون العمل للمفتوحة بعد تخفيفها
والجملة المعبرة خبر ان خبرا لها فيكون عاملا في المبتدا
والخبر كما في الاصل فهي لا تزال عاملا بخلاف المكسورة
فانها قد يكون عاملا وقد لا يكون والعمل في الظاهر وان
كان اقوى من العمل في المقدر لكن دوام العمل في المقدر
يقاوم العمل في الظاهر في وقت دون وقت فلا يلزم
ترجيح الاضعف على الاقوى فتدخل اي المفتوحة على الجملة
الصالحة لان تكون مفسرة لضمير الشان مطلقا سواء كان
المبتدا وخبرا او داخلا فعلها على المبتدا والخبر او غير داخل

Copyright© King Saud University